



تونس في 14 جويلية 2008

مذكرة عمل  
عدد 2008/30

الموضوع: تحيين قاعدة و مبالغ الاشتراكات و منحتي الوفاة ورأس المال عند الوفاة في إطار نظام الضمان الاجتماعي للفنانين و المبدعين و المتقنين على إثر الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون.

## المراجع:

- القانون عدد 104 لسنة 2002 المؤرخ في 30 ديسمبر 2002،
- الأمر عدد 894 لسنة 2003 المؤرخ في 21 أبريل 2003،
- الأمر عدد 1406 لسنة 2007 المؤرخ في 18 جوان 2007 المتعلق بضبط قاعدة احتساب نسب الاشتراكات المستوجبة بعنوان النظام القاعدي للتأمين على المرض ومرحلية تطبيقها ،
- الأمر عدد 2072 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 المتعلق بضبط الأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل ،
- مذكرة عمل عدد 2007/21 بتاريخ 3 أوت 2007 المتعلقة بمراجعة نسب الاشتراكات بأنظمة الضمان الاجتماعي .
- مذكرة عمل عدد 2007/30 بتاريخ 17 سبتمبر 2007 المتعلقة بتحيين قاعدة و مبالغ الاشتراكات و منحتي الوفاة و رأس المال عند الوفاة في إطار نظام الضمان الاجتماعي للفنانين و المبدعين و المتقنين على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون.

\*\*\*\*\*

على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع ليبلغ 1,211د في الساعة بداية من غرة جويلية 2008، تهدف مذكرة العمل هذه إلى تحيين قاعدة ومبالغ الاشتراكات ومنحتي الوفاة ورأس المال عند الوفاة في إطار نظام الضمان الاجتماعي للفنانين والمبدعين والمتقنين.

## I. الاشتراكات :

حددت نسبة الاشتراكات بعنوان نظام الفنانين و المبدعين و المتقنين بـ 12,86 % بداية من غرة جويلية 2008 إلى غاية 30 جوان 2009 و بـ 13,79% من غرة جويلية 2009 إلى 30 جوان 2010 طبقا لمذكرة العمل عدد 2007/21 المذكورة بالمرجع أعلاه

### مساهمة الفنانين و المبدعين و المتقنين في نظام الضمان الاجتماعي

من 2008/07/01 إلى 2008/12/31

بالدينار

الاشترابات السنوية	الاشترابات في الثلاثية	الاشترابات الشهرية	الدخل السنوي	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	الشريحة
711,724	177,931	59,310	5534,400	2	الأولى
889,655	222,414	74,138	6918,000	2,5	الثانية
1067,586	266,896	88,965	8301,600	3	الثالثة
1423,448	355,862	118,621	11068,800	4	الرابعة
1779,310	444,827	148,276	13836,000	5	الخامسة
2491,033	622,758	207,586	19370,400	7	السادسة
3558,619	889,655	296,552	27672,000	10	السابعة
4626,205	1156,551	385,517	35973,600	13	الثامنة
5693,791	1423,448	474,483	44275,200	16	التاسعة
6405,515	1601,379	533,793	49809,600	18	العاشرة

لا يؤخذ بعين الاعتبار في احتساب الاشتراكات كل ترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون إلا ابتداء من أول يوم من السنة المدنية الموالية لتلك التي وقع خلالها الترفيع المذكور.

مساهمة الفنانين و المبدعين و المثقفين في نظام الضمان الاجتماعي

من 2009/01/01 إلى 2009/06/30

بالدينار

الاشتراقات السنوية	الاشتراقات في الثلاثية	الاشتراقات الشهرية	الدخل السنوي	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	الشريحة
747,526	186,882	62,294	5812,800	2	الأولى
934,408	233,602	77,867	7266,000	2,5	الثانية
1121,289	280,322	93,441	8719,200	3	الثالثة
1495,052	373,763	124,588	11625,600	4	الرابعة
1868,815	467,204	155,735	14532,000	5	الخامسة
2616,341	654,085	218,028	20344,800	7	السادسة
3737,630	934,408	311,469	29064,000	10	السابعة
4858,920	1214,730	404,910	37783,200	13	الثامنة
5980,209	1495,052	498,351	46502,400	16	التاسعة
6727,735	1681,934	560,645	52315,200	18	العاشرة

مساهمة الفنانين و المبدعين و المثقفين في نظام الضمان الاجتماعي

بداية من 2009/07/01

بالدينار

الاشتراقات السنوية	الاشتراقات في الثلاثية	الاشتراقات الشهرية	الدخل السنوي	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	الشريحة
801,585	200,396	66,799	5812,800	2	الأولى
1001,981	250,495	83,498	7266,000	2,5	الثانية
1202,378	300,594	100,198	8719,200	3	الثالثة
1603,170	400,793	133,598	11625,600	4	الرابعة
2003,963	500,991	166,997	14532,000	5	الخامسة
2805,548	701,387	233,796	20344,800	7	السادسة
4007,926	1001,981	333,994	29064,000	10	السابعة
5210,303	1302,576	434,192	37783,200	13	الثامنة
6412,681	1603,170	534,390	46502,400	16	التاسعة
7214,266	1803,567	601,189	52315,200	18	العاشرة

## II. المنافع :

كل ترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون لا يؤخذ بعين الاعتبار في احتساب منحتي الوفاة و رأس المال عند الوفاة إلا ابتداء من أول يوم من السنة المدنية الموالية لتلك التي وقع خلالها الترفيع المذكور.

### (1) مبلغ منحة الوفاة بعنوان سنة 2009

بالدينار

مبلغ منحة الوفاة	الضارب	الدخل الأقصى : 2 الأجر الأدنى المهني المضمون في السنة	الشريحة
968,760	90		
484,380	45	5812,800	من 1 إلى 10
322,920	30		
107,640	10		

### (2) رأس المال عند الوفاة :

أ- سقف الدخل المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون

بالدينار

المبلغ السنوي	السنة
14025,600	2003
14616,000	2004
15105,600	2005
15523,200	2006
16012,800	2007
16603,200	2008
17438,400	2009

ب- المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة

بالدينار

مضمون منتفع بجرارية					مضمون في حالة نشاط	الفترة
تجاوز 85 سنة % 10	تجاوز 80 سنة % 20	تجاوز 75 سنة % 30	تجاوز 70 سنة % 40	تجاوز 65 سنة %50	أقل من 65 سنة %100	
233,760	467,520	701,280	935,040	1168,800	2337,600	2003
243,600	487,200	730,800	974,400	1218,000	2436,000	2004
251,760	503,520	755,280	1007,040	1258,800	2517,600	2005
258,720	517,440	776,160	1034,880	1293,600	2587,200	2006
266,880	533,760	800,640	1067,520	1334,400	2668,800	2007
276,720	553,440	830,160	1106,880	1383,600	2767,200	2008
290,640	581,280	871,920	1162,560	1453,200	2906,400	2009

إني أولي أهمية كبرى لاحترام هذه المذكرة و تطبيق ما جاء فيها بكل عناية.

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان

